281 - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال Y كانت اليهود إذا حاضت المرأة لم يواكلوهن ولم يشاربوهن ولم يجامعوهن في البيوت فسألوا النبي A عن ذلك فأنزل ا تبارك وتعالى ويسألونك عن المحيض قل هو أذى الآية فأمرهم رسول ا A أن يواكلوهن ويشاربوهن ويجامعوهن في البيوت وأن يصنعوا بهن كل شيء ما خلا النكاح فقالت اليهود ما يدع رسول ا A شيئا من أمرنا إلا خالفنا فقام أسيد بن الحضير وعباد بن بشر فأخبرا رسول ا A وقالا أتجامعهن في المحيض فتمعر رسول ا A تمعرا شديدا حتى ظننا أنه قد غضب عليهما فقاما فاستقبل رسول ا A هدية لبن فبعث في آثارهما فردهما فسقاهما فعرفا أنه لم يغضب عليهما